



SeekersGuidance


مباحث في علوم القرآن

الشيخ مناع القطان

19



الناسخ والمنسوخ



أحكام متعلقة بالنسخ

الناسخ

يطلق الناسخ على الله تعالى كقوله: {مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ}، وعلى الآية وما يُعرف به النسخ، فيقال: هذه الآية ناسخة لآية كذا، وعلى الحكم الناسخ لحكم آخر.

المنسوخ

والمنسوخ هو الحكم المرتفع، فأية المواريث مثلاً أو ما فيها من حكم ناسخ لحكم الوصية للوالدين والأقربين كما سيأتي، ومقتضى ما سبق أنه.

أن يكون الحكم المنسوخ شرعياً.

أن يكون الدليل على ارتفاع الحكم خطاباً شرعياً متراخياً عن الخطاب المنسوخ حكمه.

ألا يكون الخطاب المرفوع حكمه مقيداً بوقت معين.

يُشترط في النسخ



ما يقع فيه النسخ

النسخ لا يكون إلا في الأوامر والنواهي - سواء أكانت صريحة في الطلب أو كانت بلفظ الخبر الذي بمعنى الأمر أو النهي، على أن يكون ذلك غير متعلق بالاعتقادات التي ترجع إلى ذات الله تعالى وصفاته وكتبه ورسله واليوم الآخر، أو الآداب الخُلُقِيَّة، أو أصول العبادات والمعاملات؛ لأن الشرائع كلها لا تخلو عن هذه الأصول، وهي متفقة فيها، قال تعالى: **{شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ}**. وقال: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ}**. وقال: **{وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا}**. وقال في القصاص: **{وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ}**. وقال في الجهاد: **{وَكَايِنُ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيثُونَ كَثِيرٌ}**. وفي الأخلاق: **{وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا}**.



ما به يُعرف النسخ وأهميته



الآراء في النسخ وأدلة ثبوته



إنكار اليهود للنسخ

ينكر اليهود النسخ؛ لأنه يستلزم في زعمهم البداء، وهو الظهور بعد الخفاء، وهم يعنون بذلك: أن النسخ إما أن يكون لغير حكمة، وهذا عبث محال على الله، وإما أن يكون لحكمة ظهرت ولم تكن ظاهرة من قبل، وهذا يستلزم البداء وسبق الجهل، وهو محال على الله تعالى.

الرد عليهم:

استدلالهم هذا فاسد؛ لأن كلاً من حكمة الناسخ وحكمة المنسوخ معلوم لله تعالى من قبل، فلم يتجدد علمه بها. وهو سبحانه ينقل العباد من حكم إلى حكم لمصلحة معلومة له من قبل بمقتضى حكمته وتصرفه المطلق في ملكه.



الروافض والنسخ

غالى الروافض في إثبات النسخ وتوسعوا فيه، وأجازوا البداء على الله تعالى، فهم مع اليهود على طرفي نقيض، واستدلوا على ذلك بأقوال نسبوها إلى علي - رضي الله عنه- زورًا وبهتانًا، وبقوله تعالى: **{يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ}**، على معنى أنه يظهر له المحو والإثبات.

الرد

ذلك إغراق في الضلال. وتحريف للقرآن. فإن معنى الآية: ينسخ الله ما يستصوب نسخه ويثبت بدله ما يرى المصلحة في إثباته، وكل من المحو والإثبات موجود في كثير من الحالات، كمحو السيئات بالحسنات: **{إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ}**، ومحو كفر التائبين ومعاصيهم بالتوبة وإثبات إيمانهم وطاعتهم، ولا يلزم من ذلك الظهور بعد الخفاء، بل يفعل الله هذا مع علمه به قبل كونه.



رأي أبو مسلم الأصفهاني بالنسخ

يجوز النسخ عقلاً ويمنع وقوعه شرعاً، وقيل يمنعه في القرآن خاصة محتجاً بقوله تعالى: {لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ} ، على معنى أن أحكامه لا تبطل أبداً. ويحمل آيات النسخ على التخصيص.

الرد

وردّ عليه بأن معنى الآية أن القرآن لم يتقدمه ما يبطله من الكتب ولا يأتي بعده ما يبطله



رأي جمهور العلماء بالنسخ

جمهور العلماء: على جواز النسخ عقلاً
ووقوعه شرعاً لأدلة:

لأن نصوص الكتاب والسنة
دالة على جواز النسخ
ووقوعه.

لأن أفعال الله لا تُعلّل
بالأغراض.



أقسام النسخ

النسخ أربعة أقسام:

نسخ السنّة
بالسنّة.

نسخ السنّة
بالقرآن.

نسخ القرآن
بالسنّة.

نسخ القرآن
بالقرآن.



أنواع النسخ في القرآن

النسخ في القرآن ثلاثة أنواع:

الثالث: نسخ التلاوة
مع بقاء الحكم.

الثاني: نسخ الحكم
وبقاء التلاوة.

الأول: نسخ التلاوة
والحكم معًا.



حكمة النسخ

من حكم النسخ:

4- إرادة الخير للأمة والتيسير
عليها.


3- ابتلاء المكلف واختباره
بالامتثال وعدمه.

2- تطور التشريع إلى مرتبة
الكمال حسب تطور الدعوة
وتطور حال الناس.

1- مراعاة مصالح العباد.



النسخ إلى بدل وإلى غير بدل



النسخ إلى غير بدل

النسخ إلى غير بدل: كنسخ الصدقة بين يدي نجوى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً}، نُسِخَتْ بقوله: {أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ}.



النسخ إلى
بدل أثقل.

كنسخ الحبس في البيوت في قوله:
{وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ
فَاسْتَشْهَدُوا عَلَمِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ
شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ} الآية،
بالجلد في قوله: {الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي} أو
الرجم في قوله: "الشيخ والشيخة إذا
زنيا فارجموهما البتة.

النسخ إلى
بدل مماثل.

كنسخ التوجه إلى
بيت المقدس بالتوجه
إلى الكعبة في قوله:
{قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}.

النسخ إلى
بدل أخف.

يمثلون له بقوله تعالى:
{أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}..
الآية - فهي ناسخة
لقوله: {كَمَا كُتِبَ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} لأن
مقتضاها الموافقة لما
كان عليه.



شُبُه النسخ

وللناسخ والمنسوخ أمثلة كثيرة، إلا أن العلماء في هذا:

1- منهم المكثّر الذي اشتبه عليه الأمر فأدخل في النسخ ما ليس منه.

2- ومنهم المتحري الذي يعتمد على النقل الصحيح في النسخ.



منشأ الاشتباه عند المكثرين أمور أهمها:

4- اعتبار ما أبطله الإسلام
من أمر الجاهلية أو من
شرائع الأمم السابقة نسخًا.

3- اعتبار ما شرع لسبب ثم
زال السبب من المنسوخ.

2- اعتبار البيان نسخًا
"انظر مبحث المطلق والمقيد.

1- اعتبار التخصيص نسخًا
"انظر مبحث العام
والخاص".



أمثلة للنسخ

ذكر السيوطي في الإتيان إحدى وعشرين آية اعتبرها من قبيل النسخ نذكر منها:

قوله: {وَأَنْ تَبُدُّوا مَا فِي
أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ
يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ}،
نُسخت بقوله: {لَا يُكَلِّفُ
اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}.

قوله: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ
مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا
وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى
الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ}،
نُسخت بقوله: {وَالَّذِينَ
يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ
أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا}.

قوله: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ
الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ
فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ
كَبِيرٌ}، نُسخت
بقوله: {وَقَاتِلُوا
المُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا
يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً}.

قوله: {وَعَلَى الَّذِينَ
يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ} ،
نُسخت بقوله: {فَمَنْ
شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ
فَلْيَصُمْهُ}.

قوله تعالى: {وَلِلَّهِ
المُشْرِقُ وَالمُغْرِبُ
فَإَيْنَمَا تُولُّوا فَثَمَّ
وَجْهٌ} منسوخة
بقوله: {قَوْلٍ وَجْهَكَ
شَطْرَ المَسْجِدِ
الْحَرَامِ}

